

منظمة العفو الدولية

بيان للتداول العام

رقم الوثيقة: EUR 70/3411/2016
12 فبراير/ شباط 2016

صربيا: القانون المُقترح بشأن الإسكان قد يُشكل انتهاكاً لحقوق الإنسان

يساور منظمة العفو الدولية القلق بشأن مشروع القانون المُقترح من قِبَل الحكومة الصربية فيما يخص الإسكان وصيانة المباني، والذي ربما يُشكل انتهاكاً لحقوق الأفراد والأسر في المجتمعات المستضعفة المُعرضة لخطر الإخلاء القسري، إذا ما تم اعتماده من قِبَل البرلمان.

ويتم تقديم مشروع القانون كجزء من إصلاحات الإسكان الأساسية في صربيا. ومن المُقرر النظر فيه قريباً خلال إجراءات معجلة. ويتضمن مشروع القانون أحكاماً بشأن ممارسات السلطات فيما يتعلق بحالات الإخلاء، كما هو مطلوب على وجه التحديد من قِبَل "المفوضية الأوروبية"، والمُدرج في "خطة عمل صربيا" في سعيهما للانضمام إلى الاتحاد الأوروبي. وكانت منظمة العفو الدولية قد رحبت بشدة بالمبادرة بتقديم مشروع قانون من هذا القبيل.

وقد قامت منظمة العفو الدولية منذ عام 2010 بحملة للحث على إصدار قانون يحظر عمليات الإخلاء القسري، ويوفر الحماية المناسبة من عمليات الإخلاء القسري لتلك الجماعات المُتضررة منه. وقد قامت منظمة العفو الدولية برصد وتوثيق عمليات الإخلاء القسري لأكثر من 20 جماعة يسود فيها "الروما"، والتي تشمل ما يصل إلى ثلاثة آلاف شخص من قاطني المستوطنات غير الرسمية في بلغراد منذ 2009.

في أكتوبر/ تشرين الأول 2015، دعا نائب رئيس الوزراء منظمة العفو الدولية إلى إبداء ملاحظاتها على مسودة القسم الذي يُنظم عمليات الإخلاء القسري بمشروع القانون. وجاء في ردنا أن المنظمة قد قامت بتقديم عدد من التوصيات التفصيلية، والتي حثت على أن مشروع القانون ينبغي أن يشمل حظراً واضحاً على عمليات الإخلاء القسري، وضمان ذلك، عقب إعادة التوطين بعد إجراء عمليات الإخلاء المشروع، وتوفير السكن الملائم، والذي ينبغي أن يكون متوافقاً مع القانون الدولي، كما ينبغي تأمين إتاحة الحصول على فرص العمل.

وعلى الرغم من ذلك، فلم يتضمن المُقترح الحالي لمشروع القانون أيّاً من تلك التدابير، أو أي تدابير حماية أخرى. وفي حال اعتماد مشروع القانون المُقترح، من قِبَل البرلمان - والذي سبق أن اعتمدته الحكومة بعد فترة من التشاور - فربما يكون ذلك إخلالاً من جانب صربيا بالتزاماتها الدولية والإقليمية بسبب التقاعس عن حماية حقوق الأشخاص المُعرضين لخطر الإخلاء القسري. ويتعين، خلال المناقشة البرلمانية لمشروع القانون، إدخال التعديلات المناسبة عليه من أجل الوفاء بتلك الالتزامات.

وقد خاطبت المنظمة كتابياً نائب رئيس الوزراء زورانا ميهاييلوفيتش، مُعربةً عن بواعث قلقها بشأن الأحكام الواردة في مشروع القانون فيما يتعلق بالإخلاء، والتي تُعد أبعد ما يكون عن المعايير الدولية، والتي تحظر عمليات الإخلاء القسري، وتؤكد على ضمان الحق في السكن اللائق للمواطنين دون تمييز.

وقد حثت منظمة العفو الدولية الحكومة على ضمان تعديل القانون، بحيث تتم مُراعاة الأصول القانونية اللازمة، وتوفير الضمانات المناسبة، بما في ذلك المشاورات الحقيقية والمُهلة الزمنية الكافية، طوال فترة اتخاذ الإجراءات الكاملة المُتعلقة بالإخلاء - قبل، وأثناء وبعد ذلك. وهذه المعايير منصوص عليها في مبادئ الأمم المتحدة الأساسية والمبادئ التوجيهية بشأن الإخلاء والترحيل بدافع التنمية، بل وتتجلى أيضاً في المُعاهدات التي صدّقت عليها صربيا.

وتشمل أهم الإغفالات التي يجب أن ينص عليها مشروع القانون، ضرورة حظر تنفيذ عمليات الإخلاء القسري، وألا يترتب على أي عملية للإخلاء وجود أفراد بدون مأوى أو مُعرضين لأية انتهاكات أخرى لحقوق الإنسان.

وعلاوة على ذلك، فلم يتطرق مشروع القانون إلى التقييمات التي ينبغي إجراؤها قبل اتخاذ أي قرار بالإخلاء؛ بما في ذلك الالتزام بالنظر في جميع البدائل الممكنة للإخلاء، وتمحيصها خلال التشاور الفعلي مع جميع الأشخاص المتضررين. ويفتقر مشروع القانون أيضاً إلى وجود أحكام واضحة بشأن منح المُهلة الزمنية الكافية قبل تنفيذ أي عملية إخلاء، أو فيما يخص ضرورة توفير مساكن بديلة ملائمة لأولئك الأشخاص المُتضررين من الإخلاء وإعادة التوطين.

وأخيراً، فهناك أوجه قصور في مشروع القانون الحالي فيما يتعلق بالسكن البديل المناسب، في ظل عدم نص مشروع القانون على المعايير الرئيسية المطلوبة وفقاً للقانون الدولي - بما في ذلك ضمان إتاحة الحصول على فرص عمل للجماعات التي أعيدَ توطينها، وإتاحة خدمات رعاية صحية، ومدارس ومراكز رعاية للأطفال وغيرها من المرافق الاجتماعية.

وفي هذا الصدد، فقد حث أيضاً المقرر الخاص للأمم المتحدة، المعني بالسكن اللائق، صربيا على اعتماد قانون يُحظر الإخلاء القسري. وقد أيد هذا الرأي أيضاً مفوض حقوق الإنسان في مجلس أوروبا، واللجنة الاستشارية المعنية بالاتفاقية الإطارية لحماية الأقليات.

ولكي تستطيع صربيا الوفاء بالتزاماتها الدولية، فإنه ينبغي على مشرعيها ضمان أن مشروع القانون الذي سيتم اعتماده من قِبَل البرلمان يفي بكافة المعايير المنصوص عليها في القانون الدولي، ويوفر الضمانات المُحددة، المطلوبة لضمان أن جميع المتضررين من الإخلاء سيكونون قادرين على التمتع بالحق في السكن الملائم، دون أي تمييز.